

سؤال حول المعاملات المالية - الشيخ الغدian - مشروع كبار

العلماء

عبدالله الغدian

الى الاهالي بسبب حدود الاراضي الزراعية او السكنية. وحينما نذهب للجهات المسؤولة لفك هذا الخطام والانصاف واعطاء كل ذي حق حقه يحدث ان يكون بعض هؤلاء اقوى من بعض فيسلكون طرقا غير مشروعة في سبيل الاستيلاء على حقوق غيرهم -

00:00:00

وربما يحصل لهم ذلك. فما هو الحكم في هذا؟ وهل ما يأخذونه حلال ام حرام؟ الجواب هذا السؤال مهم النظر الى اه كثرة وقوعه. نعم. والمال الذي يدفعه الشخص لغيره قد يكون مالا مشروعا. وحقا ثابتا للشخص الذي اخذ -

له وهذا كثير الشريعة جدا كثمن المبيع كالهبة كالصدقة والزكاة لمن تشرع في حقه يعني يشرع له اخذها الى غير ذلك ان الامور الموجودة في الشريعة الاسلامية وهذا فيه شيء. وقد يكون المال الذي يدفعه الشخص او يأخذه لا -

00:00:40
يكون مالا مشروعا ولا يكون حقا ثابتا له. هذا الفوائد الربوية لا يجوز للانسان ان يتعامل فيها وان ادفعها وهذا واضح بالنسبة لمعاملات الناس هذا لا يجوز الدخول على اساسه ولو فرض ان شخصا اخذه فانه لا يجوز -

00:01:00
يجوز له ان يتملكه وقد يكون المال الذي يأخذه الشخص او يدفعه قد يكون رشوة وهذا مما يؤسف له كثير جدا فلا للانسان في اي حال من الاحوال ان يأخذ الرشوة. لا يجوز للانسان ان يأخذ الرشوة لورد الاadle الدالة -

00:01:20
على الوعيد الشديد على اللي يأخذ الرشوة والذي يدفعها وال وسيط الذي يأخذ الرشوة من الدافع فيها الشهر المدفوع له هذا لا يجوز وقد يكون المال الذي يدفعه الشخص على اساس عرف عليه -

00:01:40

أهل القبيلة يعني تعارفوا عليه ويدفع هذا بناء على العرف بالماء اذا ذهبوا الى شخص يفرضون عليه بعض الاشياء تحقيقا لرغبتهم والقاعدة العامة في الشريعة ان العرف ما ان يواافق الشرع واما ان يخالفه فان وافق الشرع فهو عرف -

00:02:00

مقبول وليس فيه شيء. وان كان العرف مخالف للشرع فالحكم ما دل عليه الشرع هو المتعين وما خالف الشرع فلا عبرة به بل اعرابه يقضى عليها بالشرع ولا يقضى بها على الشرع وبالله التوفيق -

00:02:20